

## محضر جلسة لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد عـــدد 23

- **↓** تاريخ الاجتماع: الخميس 23 ماي 2024.
- ◄ جدول الأعمال: الاستماع إلى السيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن حول مقترح القانون المتعلق بتنظيم عطل الأمومة والأبوة والوالدية في القطاعين العام والخاص (عدد 2024/13) ومقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 112 لسنة 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية (عدد 2024/16).

## 🕹 الحضور:

- الحاضرون: (07)
- المتغيبون: (00)
- المعتذرون: (03)
- الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: (09)
- ♣ ساعة افتتاح الجلسة: العشرة وعشرون دقيقة (20: 10).
- + ساعة رفع الجلسة: الرابعة مساء وثلاثون دقيقة (16.30) تم أخذ استراحة بساعة وخمس وأربعين دقيقة.

## المداولات:

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحوكمة ومكافحة الفساد جلسة يوم الخميس 23 ماي 2024 خصصتها للاستماع إلى السيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن وثلة من الإطارات السامية للوزارة حول مقترح القانون المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 112 لسنة 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية (عدد 2024/16) ومقترح القانون المتعلق بتنظيم عطل الأمومة والأبوة والوالدية في القطاعين العام والخاص (عدد 2024/13).

وفي مستهل الجلسة أفادت السيدة الوزيرة أن مراجعة الإطار القانوني المتعلق بعطلتي الأمومة والأبوة كان محل نقاشات مع مختلف الأطراف المعنية منذ سنة 2016 وتواصلت إلى سنة 2019 انبثقت عنها عديد النصوص استنادا إلى جملة من الدراسات المعمقة في الغرض.

وأوضحت أن الوزارة تعمل منذ سنتين، في إطار التزام الدولة بحماية الحقوق المكتسبة للمرأة والعمل على دعمها وتطويرها وتكريسا لأحكام الدستور، على إعداد مشروع قانون لتنقيح عطل الأمومة والأبوة في القطاعين العام والخاص وقد تم مؤخرا الانتهاء من صياغة النسخة الاخيرة والتي تضمنت كل التعديلات والملاحظات المقترحة من الاطراف المشاركة في النقاشات حيث تم مراجعة مدد عطل الأمومة والأبوة وذلك بإقرار مدد معقولة لكن دون التعرض إلى عطل الوالدية، وأفادت أن هذا المشروع كان مؤخرا محل جلسة وزارية مضيقة وسيتم عرضه قريبا على مجلس وزاري للمصادقة عليه ومن ثمة إحالته على مجلس النواب.

وأرجعت التأخر في صياغة هذا المشروع إلى التكلفة المالية المرتفعة للتنقيحات المقترحة والتي قد ترهق الصناديق الاجتماعية. وأن أكثر المشاريع المكلفة ماليا هي المشاريع ذات البعد الاجتماعي.

وحول مقتري القانونين المعروضين، ثمّنت السيدة الوزيرة اهتمام السادة نواب الشعب بتحسين أوضاع الأسرة وتعزيز حقوق المرأة العاملة في القطاعين العام والخاص. وأكدت على ضرورة تضافر جهود الجميع لتكريس أولويّات الدولة في تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية من خلال تشريعات تساهم في تعزيز مكاسب الأسرة التونسيّة وتنهض بقدراتها على التنشئة السليمة والمتوازنة للطفل.

هذا وقدمت جملة من الملاحظات الجوهرية، حيث تساءلت عن الجدوى من عرض مقترحين في نفس الوقت خاصة مع وجود مقترح شامل للقطاعين العام والخاص. موصية بإقرار نص موحد يعكس رؤية الدولة في هذا المجال.

واعتبرت السيدة الوزيرة أن مدة عطلة الأبوة المضمنة في مقترح القانون عدد 2024/16 والمقدرة بشهر، تعتبر طويلة نسبيا خاصة أن أعباءها ستكون محمولة على الدولة وعلى المؤسسة المشغلة. داعية إلى توحيد مدد العطل المقترحة في القطاعين العام والخاص عملا بمبدأ المساواة الاجتماعية. واقترحت تأجيل إقرار عطلة الوالدية إلى مرحلة لاحقة عملا بمبدأ التدرج في إقرار المنافع الاجتماعية مراعاة للوضع الاقتصادي العام للبلاد.

إثر ذلك أُحيلت الكلمة إلى السيدة المكلفة بتسيير الإدارة العامة للمرأة والأسرة التي قدمت جملة من الملاحظات حول مقترح القانون عدد 2024/13 حيث دعت إلى التدقيق في تعريف المصطلحات المستعملة على غرار عبارات "الوالدية"، "الأم الطبيعية"، "الأم بالتبني" و "الإسراع" وغيرها. كما تساءلت عن دواعي الاقتصار على عقود العمل محدودة المدة وعقود العمل غير محدودة المدة، وعن سبب التغافل عن عقود التربص وعقود التدريب وغيرها من عقود العمل الأخرى.

هذا وأشارت إلى وجود غموض في تحديد مجال التدخل ضمن الفصل الأول. واعتبرت السيدة المكلفة بتسيير الإدارة العامة للمرأة والأسرة أن تمتيع العملات والموظفات بالحق في عطلة قبل الولادة بمجرد الاشعار ودون موافقة الرئيس المباشر أو صاحب المؤسسة قد يفتح الباب إلى بعض التجاوزات والتغيب دون مبرر ويحول دون مراقبة المعنيات بالأمر. كما أكدت على ضرورة تحديد حالات القوى القاهرة الواردة بأحكام المقترح لسد الباب أمام الاجتهادات في التأويل.

هذا وتطرقت المكلفة بتسيير الإدارة العامة للمرأة والأسرة إلى وثيقة شرح الأسباب واعتبرت أن التنصيص على إحداث صندوق خاص فيه الكثير من الغموض حيث لم يتم التعرض إلى كيفية الإحداث وطرق التمويل وغيرها، موضحة أن الصناديق تحدث بمقتضى قانون المالية. ورأت أن تجربة الصناديق عموما في بلادنا تستحق دراسة تقييمية.

وفي تفاعلهم مع مداخلة السيدة الوزيرة، اعتبر السادة النواب أن تحسين أوضاع عمل العاملات المضطهدات ومساعدتهن على استرداد حقوقهن واجب وطني. وأن ذلك يتطلب ثورة تشريعية وجرأة سياسية كما كان الحال بالنسبة لمجلة الحوال الشخصية. هذا وتمت دعوة السيدة الوزيرة والوفد

المرافق لها للاقتصار على مناقشة محتوى مقترحي القانونين المعروضين دون التعرض لمشروع قانون الوزارة طالما لم يتم المصادقة على هذا المشروع ضمن مجلس وزاري واحالته على مجلس نواب الشعب.

وبينوا أن التعثر في صياغة نص قانوني في هذا المجال منذ سنة 2016 إلى سنة 2024 يعود إلى وجود قوى معطلة لمثل هذه الإصلاحات المكرسة للعدالة الاجتماعية. مشددين على ضرورة رفع مستوى التنسيق والتعاون بين الوظيفيتين التشريعية والتنفيذية لتذليل كل العراقيل والصعوبات المطروحة.

واعتبر السادة النواب أن وجود أكثر منى مقترح قانون يدل على حرص نواب الشعب على تحسين أوضاع الأسرة التونسية وتعزيز حقوق المرأة العاملة بما يعود بالنفع على المجتمع. مشيرين إلى وجود اتفاق مبدئي بين أصحاب المقترحين لدمجها في اتجاه الوصول إلى نص قانون موحد يعالج أوضاع مختلف الفئات الاجتماعية بما فيها الفئات الهشة، ومبدين استعدادهم للعمل على تجويد النص بمراجعة التعريفات المنصوص عليها والالتزام بالملاحظات التي تمت إثارتها خلال هذه الجلسة والجلسات السابقة.

وحول مدد العطل المدرجة بالمقترحين المعروضين، أكدوا على ضرورة ملائمة هذه العطل مع المعايير الدولية ومع التزامات الدولة في هذا المجال. مقترحين تخصيص أمهات الأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية أو في حالة ولادة توأم بأحكام استثنائية.

وفي سياق متصل اقترح بعض النواب إحداث خلية تفكير مشتركة بين المجلس والوزارة للبحث في سبل مراجعة الإطار القانوني المتعلق بتوقيت عمل النساء العاملات في مؤسسات التربوية في القطاعين العام والخاص.

وفي مجال آخر وبخصوص نشاط الوزارة ككل، دعا عدد من النواب إلى بذل مزيد من الجهود لمعالجة ظاهرة استغلال الأطفال في التسول، والعمل على حل الإشكاليات المرتبة بصرف القروض المخصصة للمرأة ضمن برنامجين الوطنيين "رائدة" لدعم المبادرة الاقتصادية النسائية و "صامدة" للتمكين الاقتصادي للنساء ضحايا العنف،

وفي معرض إجابتها، بينت السيدة وزيرة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن أن التأخّر في صياغة مشروع قانون في هذا المجال يعود إلى حرص الوزارة على إعداد نص قانوني محكم وملم بكل

التفاصيل وقابل للتطبيق على أرض الواقع، هذا علاوة على الأخذ بعين الاعتبار الأثر المالي المرتبط بتطبيقه. معتبرة أن مشروع الوزارة مشروعا ثوريا لسعية إلى توحيد عطل الامومة والابوة بين القطاعين العام والخاص وذلك بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية. مشيرة إلى وجود إرادة سياسية داعمة لهذا الإصلاح رغم الاكراهات المالية المنجرة عنه.

وبخصوص نظام الحصة والواحدة بالمؤسسات التربوية والتعليم العالي، أفادت أن الوزارة تعمل على ضبط رؤية استراتيجية عامة في هذا المجال وذلك بالتشاور مع الأطراف المعنية. وأكدت أنه تم صرف كل القروض الممنوحة في إطار البرامجيين الوطنيين "رائدة" و"صامدة".

وفي خاتمة الجلسة أكدت السيدة الوزيرة استعدادها للتعاون مع نواب الشعب في مختلف المجالات خدمة للصالح العام.

هذا وتواصلت أشغال اللجنة خلال الحصة المسائية حيث تم التداول حول برنامج الاستماعات المتعلق بالمقترحين المعروضين عدد 2024/13 وعدد 2024/16 وتم الاتفاق على برمجة جلساتي استماع لكل من ممثلي الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وممثلي كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية وذلك يوم 30 ماي 2024. وتم تأجيل الحسم في دعوة ممثلي الاتحاد العام التونسي للشغل لجلسة استماع حول هذين المقترحين إلى جلسة لاحقة

وتطرقت اللجنة خلال هذه الحصة إلى مقترح القانون عدد 2024/36 المتعلق بالأمن السيبراني حيث تمت تلاوة فصوله ووثيقة شرح الأسباب المرفقة به. كما تم الاطلاع على المرسوم عدد 17 لسنة 2023 المتعلق بالسلامة السيبرنية وتساءل النواب عن الجدوى من تقديم مقترح في هذا المجال مع وجود نص قانوني حديث العهد في نفس الموضوع، مؤكدين على ضرورة الاطلاع على التجارب المقارنة في هذا المجال وخاصة تلك التي تم الإشارة إليها بوثيقة شرح الأسباب لمزيد ترشيد وإنارة رأي اللجنة.

وقررت اللجنة مواصلة النظر في مقترح هذا القانون والاطلاع على مقترح القانون عدد 2024/42 المتعلق بتنظيم ممارسة نشاط التسويق والترويج على المواقع الالكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي وذلك خلال جلسة 30 ماى المقبل.

## <del>4</del> قرار اللجنة:

- تنظيم جلسة استماع إلى ممثلي الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية وإلى ممثلي كنفدرالية المؤسسات المواطنة التونسية حول مقترحي القانونين عدد 2024/13 وعدد 2024/16
- مواصلة النظر في مقترح القانوني عدد 2024/36 والاطلاع على مقترح القانون عدد 2024/42 وذلك خلال جلسة مسائية بنفس التاريخ.

رئيس اللجنة مقرر اللجنة مقرر اللجنة مقرر اللجنة مواد الخزامي مواد الخزامي